

بسم الله الرحمن الرحيم  
باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار : ١

تاريخ القرار : ١٩٩٥/٥/٢٧

«قرار»

استناداً الى احكام الفقرة الاولى من المادة السادسة والخمسين من قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (١) لسنة ١٩٩٢ قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته غير الاعتيادية المنعقدة في قرية «داره بن - اربيل» بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢٧ اصدار القانون الآتي:  
قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٥ - قانون تمديد الدورة الانتخابية الاولى للمجلس الوطني لكوردستان العراق  
المادة الاولى : تمدد الدورة الانتخابية للمجلس الوطني لكوردستان العراق سنة واحدة اعتباراً من ١٩٩٥/٦/٤ .  
المادة الثانية: ينفذ هذا القانون من تاريخ اقراره وينشر في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق

يجب ان تتوفر في من يعين رئيساً او نائباً او وزيراً الشروط المنصوص عليها في المادة (٢١) من قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (١) لسنة ١٩٩٢ باستثناء شرط العمر للوزير على ان يكون قد بلغ الحادية والعشرين من عمره .  
المادة الثانية - تلغى وزارة شؤون البشمركة الوارد ذكرها من الفقرة (٤) من المادة التاسعة من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٩٢ .  
المادة الثالثة - لا يعمل بأى نص يتعارض واحكام هذا القانون .  
المادة الرابعة - على مجلس الوزراء تنفيذ احكام هذا القانون .  
المادة الخامسة - ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٣٦

تاريخ القرار: ١٩٩٤/١٢/١٤

((قرار))

استناداً الى المادة ٤٤ من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ والمادة ٣٠ الفقرة (٢) من النظام الداخلي للمجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (١) لسنة ١٩٩٢ - المعدل - وبناء على طلب الكتلة الصفراء في المجلس بكتابتها المرقم (بلا) بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٢، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته (١٦) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٤ ما يلي: -  
اولاً - قبول استقالة الاعضاء التالية اسماؤهم من عضوية المجلس الوطني لكوردستان العراق / -  
١- د. نهز عبدالرزاق حكيم .  
٢- السيد فاضل رؤوف صالح .  
ثانياً - ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره (١٩٩٤/١٢/١٤) وينشر في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق